

التبيان في تفسير القرآن

(462) قوله تعالى: (ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم أو بيوت إخوانكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم أو بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم أو ما ملكتم مفاتحه أو صديقكم ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تعقلون) (61) آية بلا خلاف. يقول الله تعالى إنه " ليس على الأعمى حرج " وهو الذي كف بصره " ولا على الأعرج حرج " وهو الذي يعرج من رجله أو أحدهما " ولا على المريض حرج " وهو الذي يكون عليلاً، والرجح الضيق في الدين، مشتق من الحرجة، وهي الشجر الملتف بعضه ببعض لضيق المسالك فيه. ورجح فلان إذا أثم. وتخرج من كذا إذا تأثم من فعله. نفي الله الحرج عن هؤلاء لما يقتضيه حالهم من الإفات التي بهم مما تضيق على غيرهم. واختلفوا في تأويل ذلك، فقال الحسن وابن زيد والجبائي: ليس عليهم حرج في التخلف عن الجهاد، ويكون قوله " ولا على أنفسكم " كلاماً متسائفاً. وقال